

## عمدة القاري

هذا التعليق وصل بعضه مالك في ( الموطأ ) عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يجلل بدنه القباطي والجلل ثم يبعث بها إلى الكعبة فيكسوها إياها وعن مالك أنه سأل عبد الله بن دينار ما كان ابن عمر يصنع بجلال بدنه حين كسيت الكعبة هذه الكسوة قال كان يتصدق بها وقال البيهقي بعد أن أخرجه من طريق يحيى بن بكير عن مالك زاد فيه غير يحيى عن مالك إلا موضع السنام إلى آخر الأثر المذكور قال المهلب ليس يتصدق بجلال البدن فرضاً وإنما صنع ذلك ابن عمر لأنه أراد أن يرجع في شيء أهل به ولا في شيء أضيف إليه انتهى وقال أصحابنا ويتصدق بجلال الهدى وزمامه لأنه أمر علياً رضي الله تعالى عنه بذلك كما يجيء الآن والظاهر أن هذا الأمر أمر استحباب وقال ابن بطال كان مالك وأبو حنيفة والشافعي يرون تجليل البدن ثم أعلم أن فائدة شق الجل من موضع السنام ليظهر الإشعار ولا يستتر تحتها .

7071 - حدثنا ( قبضة ) قال حدثنا ( سفيان ) عن ( ابن أبي نجیح ) عن ( مجاهد ) عن عبد الرحمان بن أبي لیلی عن علي رضي الله تعالى عنه قال أمرني رسول الله أن أتصدق بجلال البدن التي نحررت وجلودها .

مطابقته للترجمة طاهرة وقبضة بفتح القاف ابن عقبة بن عامر السوائي العامري الكوفي وسفيان هو الثوري وابن أبي نجیح بفتح النون وكسر الجيم واسمه عبد الله بن يسار المكي وابن أبي لیلی هو ( عبد الرحمن بن أبي لیلی ) واسم أبي لیلی يسار بن بلال له صحبة .

والحديث أخرجه أيضا في الوكالة عن قبضة وأخرجه أيضا في الحج عن أبي نعیم وعن مسدد وعن محمد بن كثير وأخرجه مسلم في الحج عن ابن أبي شيبه وعمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب وعن يحيى بن يحيى وعن إسحاق بن إبراهيم عن سفيان بن عيينة وعن إسحاق بن إبراهيم عن معاذ بن هشام وعن محمد ابن حاتم ومحمد بن مرزوق وعبد بن حميد وأخرجه أبو داود فيه عن عمرو بن عون وعن إسحاق بن إبراهيم وعن عمرو بن يزيد وعن عمرو بن ( علي ) وعن إسحاق بن منصور وعن يعقوب بن إبراهيم وعن محمد بن المثنى وعن محمد بن آدم وأخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن الصباح وفي الأضاحي عن محمد بن معمر وقال البخاري في باب لا يعطى الجزار من الهدى شيئا فأمرني فقسمت لحمومها ثم أمرني فقسمت جلالها وجلودها ولا أعطى عليها شيئا في جزارتها وفي لفظ وكانت مائة بدنة والجزارة بكسر الجيم اسم الفعل وبالضم السواقي التي يأخذها الجازر قاله ابن التين وقال ابن الأثير الجزارة بالضم كالعمالة ما يأخذها الجازر من الذبيحة من أجرته وأصلها أطراف البعير الرأس واليدان والرجلان سميت بذلك لأن الجازر كان يأخذها عن أجرته وقال ابن الجوزي قال قوم هي كالخياطة يريد بها عمله فيها .

( باب من اشترى هديه من الطريق وقلده ) .

ذكر هذا الباب قبل ثمانية أبواب بقوله باب من اشترى الهدى من الطريق وزاد في هذه الترجمة قوله وقلده قوله هديه بسكون الدال وفتح الياء آخر الحروف ويجوز بكسر الدال وتشديد الياء وفي بعض النسخ وقلدها بتأنيث الضمير إما باعتبار أن الهدى اسم الجنس أو باعتبار ما صدق عليه الهدى وهو البدنة ويروى ببدنة بالتاء الفارقة بين اسم الجنس وواحد .

8071 - حدثنا ( إبراهيم بن المنذر ) قال حدثنا ( أبو ضمرة ) قال حدثنا ( موسى بن عقبة ) عن ( نافع ) قال أراد ابن عمر رضي الله تعالى عنهما الحج عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير رضي الله تعالى عنهما ف قيل له إن الناس كائن بينهم قتال ونخاف أن يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم إسوة حسنة إذا أصنع كما صنع أشهدكم أنني أوجبتم عمرة حتى كان بظاهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة إلا واحد أشهدكم أنني جمعت حجة مع عمرة وأهدى هديا مقلدا اشتراه حتى قدم